

قرار لرئيس جماعة أولاد الصغير

رقم 46 بتاريخ 08 يوليوز 2023

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير(ة) المصالح

بجماعة أولاد الصغير

إن رئيس المجلس الجماعي لجماعة أولاد الصغير :

- بمقتضى الظهير الشريف رقم 008-58-1 المؤرخ في 4 شعبان 1377 الموافق ل 24 فبراير 1958 بمثابة قانون يتعلق بالنظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما تم تغييره وتنظيمه.
- بناء على المرسوم رقم 738-77-2 المؤرخ في 13 شوال 1397 الموافق ل 27 شتنبر 1977 بمثابة النظام الأساسي الخاص بالموظفين الجماعيين كما تم تغييره وتنظيمه .
- بمقتضى الظهير الشريف رقم 85-15-1 الصادر في 20 من رمضان 1436 (07 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون رقم 14-113 المتعلق بالجماعات و لاسيما المادة 126-127-128 منه.
- بناء على المرسوم رقم 681. 11. 2 بتاريخ 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم 580. 21. 2 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على قرار وزير الداخلية رقم 21-2522 صادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكفايات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على منشور وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على قرار رئيس المجلس الجماعي لجماعة أولاد الصغير رقم 50 بتاريخ 24 غشت 2020 بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها.
- بناء على منشور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة العمومية عدد 01 بتاريخ 05 فبراير 2019.

يقرر ما يلي

1. المادة الأولى: يفتح بموجب هذا القرار باب الترشيح لشغل المنصب التالي :

مدير(ة) المصالح بجماعة أولاد الصغير	- يساعد الرئيس في ممارسة صلاحياته. - يتولى تحت مسؤوليته ومراقبته الإشراف على إدارة الجماعة. - تنسيق العمل الإداري والسهر على حسن سيره. - يقدم تقارير لرئيس المجلس كلما طلب منه ذلك.
-------------------------------------	--

2. المادة الثانية : يجب على المترشح(ة) الراغب (ة) في تقلد المنصب المشار إليه في المادة الأولى، أن يكون من بين الموظفين

المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بجماعة أولاد الصغير، وأن يكون :

- ✓ مرتبا على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- ✓ حاصل على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

✓ متوفرا على الأقل على سنتين من الخدمة بصفة مرسوم، أو ثلاث سنوات (3) بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية.

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك، يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة أن يترشح لمنصب مدير(ة) مصالح الجماعة الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المنتسبون لميزانية جماعة أولاد الصغير المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرون على أقدمية لا تقل على خمسة عشر (15) سنة في الخدمة الفعلية بإدارات الدولة والجماعات الترابية منها أربع (4) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

3. المادة الثالثة : تحدد مهام المنصب المزمع شغله والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

4. المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق الآتية:

✓ طلب خطي للترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد مشفوعا بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءات المترشح.

✓ ملف الترشيح يتم تحميله من بوابة الخدمات العمومية: www.emploi-public.ma ويتضمن:

✓ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره المهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها.

✓ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.

✓ قرار التعيين في الإطار الحالي.

✓ قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

✓ نسخة من الشهادات والدبلومات المحصل عليها مصادق على مطابقتها للأصل.

5. المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح في نظيرين (2) مقابل وصل استلام مباشرة بمكتب الضبط بمقر جماعة أولاد الصغير خلال

التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من تاريخ **15 يوليوز 2023** إلى غاية **29 يوليوز 2023** على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

6. المادة السادسة : تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها في

المادة السابعة بعده، وتتولى لجنة تحدث بموجب قرار لرئيس مجلس جماعة أولاد الصغير انتقاء الملفات المستوفية لشروط وكذا إجراء المقابلة الانتقائية.

7. المادة السابعة : ينشر هذا القرار بعد التأشير عليه من السيد عامل إقليم سطات على بوابة العمومية www.emploi-public.ma وبجميع وسائل النشر ويلصق بمقر الجماعة مرفوقا بالملحق المشار إليه في المادة الثالثة لهذا القرار.

حرر بأولاد الصغير في **08 يوليوز 2023**
رئيس المجلس الجماعي



BENI
Président

سطات في **22 يوليوز 2023**
تأشير السيد عامل إقليم سطات

